A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/C.3/53/14
13 November 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والخمسون

اللجنة الثالثة

البند ١١٠ (ج) من جدول الأعمال

مسائل حقوق الإنسان: حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

رسالة مؤرخة ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من القائم بالأعمال في البعثة الدائمة ليوغوسلافيا لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومتي، أتشرف بأن أرفق طيه رد فعل جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الأولي على التقرير الدوري الوارد في الوثيقتين A/53/322 المؤرخة ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ و A/53/322/Add.1 المؤرخة ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، الذي قدمه السيد جيري دينستبير، المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالة حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك، وكرواتيا، وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، الأجزاء المتعلقة بجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية.

١ - إن حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية تعرب عن استيائها لأن تقرير المقرر الخاص لم يتضمن أي إشارة للنزعة الانفصالية والإرهابية لما يسمى جيش تحرير كوسوفو. وعلى الرغم من أن مجلس الأمن قد أدان في قراريه ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) الإرهاب والدعم الأجنبي للإرهابيين، بما في ذلك توريد الأسلحة وتوفير التدريب العسكري، فإن التقرير صرف النظر عن الأنشطة الإرهابية التي يقوم بها جيش تحرير كوسوفو والمساعدة التي يحصل عليها من الخارج. وعدم إشارة المقرر الخاص إلى الدور الذي تقوم به جمهورية ألبانيا بوصفها القاعدة الإمدادية الرئيسية التي يستخدمها الإرهابيون لأغراض التجنيد والتمويل والتسليح والتدريب والتي تتسرب منها المجموعات المسلحة إلى كوسوفو وميتوهيجا عبر الحدود اليوغوسلافية الألبانية، ويفقد الصورة القائمة عن الحالة في المقاطعة المستقلة لجمهورية صربيا اليوغوسلافية عناصرها الأساسية، التي تفسر إلى حد كبير تصعيد الأزمة في المقاطعة. ونظرا لأن التقرير لم يتضمن هذه البيانات الهامة جدا، فإنه لا يشير إلى الحقوق المشروعة لصربيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في الدفاع عن نفسيهما باستعمال جميع الوسائل القانونية المتاحة ضد الإرهاب الانفصالي الذي

171198 171198 98-35261

يلقى المعونة والتحريض من الخارج. وخلال عام عام ١٩٩٨، زاد عدد الهجمات الإرهابية التي ارتكبت على ١ ٣٠٠ هجوم قتل فيها ما يزيد على ٢٠٠ مدني، و ٩٠ فردا من أفراد قوات الأمن و ٥٠ فردا من الجيش اليوغوسلافي، بينما تم اختطاف ما يزيد على ٢٥٠ شخصا ونهب وتدمير ما يزيد على ٣ ٥٠٠ منزل صربي.

٢ - ودافع الجيش اليوغوسلافي وقوات الأمن اليوغوسلافية، في العمليات التي قامت بها، على دستور جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وسهرت على حماية مئات المواطنين، باتخاذها التدابير القانونية الصرفة بهدف قمع الإرهاب الانفصالي في المقاطعة. واتهام الجيش وقوات الأمن اليوغوسلافية بارتكابها الانتهاكات الوارد ذكرها في التقرير لا أساس له من الصحة تماما. وإذا تجاوز بعض الأشخاص حدود سلطاتهم خلال العمليات التي قامت بها هذه القوات، فإنه سيجري التحقيق في ذلك ومحاكمة المتهمين ومعاقبتهم.

٣ - وتحسنت الحالة العامة في كوسوفو وميتوهيجا تحسنا جذريا كما أنها تشهد عودة سريعة إلى الأوضاع الطبيعية. وقد تحقق ذلك أساسا بفضل ما تبذله سلطات جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وجمهورية صربيا من جهود وبفضل تنفيذهما المتواصل للاتفاقات التي أبرمتها جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية مع منظمة حلف شمال الأطلسي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، فضلا عن الاتفاق المبرم بين الرئيس اليوغوسلافي سلوبودان ميلوسوفيتش ومبعوث الولايات المتحدة الخاص ريتشارد هولبروك. وعلى العكس من ذلك، فإن ممثلي الأحزاب السياسية للأقلية الوطنية الألبانية لم تلب، بل لا تنوي أن تلبي المطالب الأساسية للمجتمع الدولي: التنازل عن أهدافها الانفصالية، والتنديد بالإرهاب وإدانته واستئناف المحادثات مع ممثلي جمهورية صربيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية فورا ودون شروط. ويقوم إرهابيو جيش تحرير كوسوفو، في انتهاك صارخ لاتفاق ميلوسوفيتش/هولبروك، بالاستيلاء بصورة غير مشروعة وفي وضح النهار على نقاط التفتيش التي انسحبت منها قوات الأمن اليوغوسلافية. وهكذا فإنهم يواصلون اختطاف أفراد الشرطة والمدنيين كذلك وقتلهم، لا سيما إخوانهم الألبانيين الذين يرفضون الانضمام إلى صفوفهم.

٤ - وتم تعديل القانون المتعلق بالجامعات على نمط القوانين المماثلة في بقية البلدان الأوروبية، وهو لا يختلف البتة في فحواه عن القوانين التي تنظم الجامعات الحكومية في البلدان الديمقراطية. والمواطنون مطالبون باحترام القانون وليس معارضته.

٥ - ويضمن القانون المتعلق بالإعلام حرية الإعلام، دون احتكار ولا رقابة. وفي حين أن هذا القانون لا ينتهك حرية الصحافة القائمة حاليا فإنه ينظم مجالا لم يحظ منذ زمن طويل باهتمام قانوني وينص على إنشاء آليات لمنع إساءة استعمال السلطة. ولا يحظر القانون الجديد بث البرامج الإخبارية الأجنبية؛ إنه يطبق مبدأ المعاملة بالمثل، وبالتالي يشجع تدفق المعلومات في كلا الاتجاهين.

٦ - وتكرر جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية التأكيد من جديد أنها مستعدة لمواصلة تعاونها مع السيد جيري دينستبير، المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان، والسيدة ميري روبنسون، مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وهذا ما ينص عليه الاتفاق بشأن مركز مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في بلغراد الموقع في جنيف في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨.

وسأغدو ممتنا لو تكرمتم بتعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة رسمية من وثائق الدورة الثالثة والخمسين للجمعية العامة في إطار البند ١١٠ (ج) من جدول الأعمال.

(توقيع) فلاديسلاف يوفانوفيتش
القائم بالأعمال المؤقت

- - - - -